



الملك عبدالعزيز آل سعود  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
معهد تعليم اللغة العربية

# سلسلة تعليم اللغة العربية

المستوى الثالث

# الفقه

الطبعة الثانية ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

## الطَّهَارَةُ

### الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :

الطَّهَارَةُ - مَسَّ (المصحف) - النَّجَاسَةُ - نَقَضَ (الوضوء) - نَابَ / يَنْوِبُ  
- فَقَدَ - عَجَزَ - بَوَّلَ - غَائِطٌ - تَشْرِيْعٌ - النَّزَاهَةُ - الْأَقْدَارُ - الْكَرْيَهُةُ  
(لِلرَّائِحَةِ) - الْعُسْلُ (مصطلح) - الْجَنَابَةُ (مصطلح) - الْحَيْضُ  
(مصطلح) (النَّفَاسُ (مصطلح) - سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ (مصطلح) - الْحَدَثُ  
(مصطلح) - النَّجْسُ (مصطلح) - الْجِمَاعُ (مصطلح) - الْإِحْتِلَامُ  
(مصطلح) .

- ١ - الْإِسْلَامُ وَالطَّهَارَةُ .
- ٢ - مَعْنَى الطَّهَارَةِ .
- ٣ - أَقْسَامُ الطَّهَارَةِ .
- ٤ - الْحِكْمَةُ مِنْ تَشْرِيْعِ الطَّهَارَةِ .

### ١ - الْإِسْلَامُ وَالطَّهَارَةُ :

الْإِسْلَامُ دِينُ الطَّهَارَةِ ، جَعَلَ الْوُضُوءَ شَرْطًا لِلصَّلَاةِ وَالطَّوَافِ وَمَسَّ

المُصْحَفِ ، وَأَوْجَبَ الغُسْلَ مِنَ الجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ ، كَمَا  
جَعَلَ الغُسْلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ سُنَّةً مُؤَكَّدَةً ، وَحَضَّ عَلَى نِظَافَةِ  
الثَّوبِ وَالبَدَنِ وَأَكَّدَ عَلَى أَنَّ الطَّهَارَةَ مِنَ الإِيمَانِ .

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾<sup>(١)</sup> .

## ٢ - مَعْنَى الطَّهَارَةِ :

الطَّهَارَةُ هِيَ النِّظَافَةُ وَالنِّزَاهَةُ عَنِ الأَقْدَارِ .  
وَشَرْعًا : ارْتِفَاعُ الحَدَثِ وَزَوَالُ النِّجَسِ .

## ٣ - أَقْسَامُ الطَّهَارَةِ :

الطَّهَارَةُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ هُمَا :  
الطَّهَارَةُ مِنَ الحَدَثِ ، وَالطَّهَارَةُ مِنَ النِّجَاسَةِ .

### ( أ ) الطَّهَارَةُ مِنَ الحَدَثِ :

الحَدَثُ هُوَ مَا يَمْنَعُ مِنْ صِحَّةِ بَعْضِ العِبَادَاتِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا  
فِي البَدَنِ ، وَلَهُ قِسْمَانِ : حَدَثُ أَصْغَرٍ وَسَبَبُهُ نَقْضُ الوُضُوءِ

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٢٢) .

وَحَدَّثُ أَكْبَرُ وَسَبَبُهُ الْجِمَاعُ أَوْ الْإِحْتِلَامُ ، أَوْ الْحَيْضُ أَوْ  
النَّفَاسُ .

وَتَكُونُ الطَّهَارَةُ مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ بِالْوُضُوءِ ، وَمِنَ  
الْحَدَثِ الْأَكْبَرِ بِالغُسْلِ ، وَيَنْبُؤُ التَّيْمُمُ عَنِ الْوُضُوءِ  
وَالغُسْلِ عِنْدَ فَقْدِ الْمَاءِ أَوْ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ بِسَبَبِ  
الْمَرَضِ أَوْ الْبَرْدِ أَوْ نَحْوِهِمَا .

(ب) الطَّهَارَةُ مِنَ النَّجَاسَةِ :

كَطَهَارَةِ الثُّوبِ وَالْمَكَانِ مِنَ الدَّمِ وَالْبَوْلِ وَالغَائِطِ وَتُسَمَّى  
الطَّهَارَةُ مِنْهَا زَوَالُ الْخَبَثِ . وَلَا بُدَّ لِلْمُصَلِّيِّ مِنْ طَهَارَةِ ثَوْبِهِ  
وَبَدَنِهِ وَمَكَانِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ ، وَتُسَمَّى الطَّهَارَةُ مِنْهَا زَوَالُ  
الْخَبَثِ .

٤ - الْحِكْمَةُ مِنْ تَشْرِيعِ الطَّهَارَةِ :

- ١ - أَوْجَبَ الْإِسْلَامُ الطَّهَارَةَ لِيَقِفَ الْمُسْلِمُ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ طَاهِرًا نَظِيفًا .
- ٢ - وَاسْتِعْمَالَ الْمَاءِ يُجَدِّدُ النَّشَاطَ ، وَيُزِيلُ الرِّوَاخَ الْكَرِيهَةَ عَنِ  
الْمُصَلِّيِّ .

٣ - وَمِنْ ذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ أَوْجَبَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ عُلُومُ الصَّحَّةِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ .

### التَّدرِيبَاتُ

#### التَّدرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) ضِدَّهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْأَسْتِطَاعَةُ

الطَّيِّبَةُ

نَقْضُ

النَّجَاسَةُ

وُجُودُ الْمَاءِ

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - الطَّهَارَةُ .....

٢ - الْعَجْزُ .....

٣ - الْكَرْهَةُ .....

٤ - فَقْدُ الْمَاءِ .....

#### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

رَتِّبِ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةَ لِتُكُونَ جُمْلًا مُبْتَدَأًا بِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ :

١ - فِي ، الطَّهَارَةُ ، الْأَشْيَاءِ ، الْأَصْلُ ،

- ٢ - وَمَيِّتًا ، حَيًّا ، طَاهِرٌ ، الْإِنْسَانُ ،  
٣ - طَاهِرٌ ، الْبَاقِي ، الِدَّمُ ، فِي ، الْقَلْبِ ،  
٤ - أَكَلَهُ ، يُبَاحُ ، مَا ، فَضَلَاتُ ، طَاهِرَةٌ ،

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

إِمْلَأِ الْفَرَغَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

- ١ - الْوُضُوءُ . . . . . النَّشَاطُ وَيُزِيلُ الرَّائِحَةَ . . . . .  
يَنُوبُ  
٢ - التَّيْمُمُ . . . . . عَنِ الْوُضُوءِ وَ . . . . . عِنْدَ . . . . .  
فَقَدِ  
الْمَاءِ أَوْ الْعَجْزِ عَنْ . . . . .  
الطَّهَارَةَ  
٣ - لَا يَجُوزُ . . . . . الْمُصْحَفِ إِلَّا بِطَهَارَةٍ .  
اعْتَبَرَ  
٤ - . . . . . الْإِسْلَامُ الطَّهَارَةَ شَرْطًا فِي صِحَّةِ  
يُجَدِّدُ  
الصَّلَاةِ .  
الْكُرْبِيهَةَ  
الْغُسْلِ  
اسْتِعْمَالِهِ  
مَسُّ

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

النَّزَاهَةُ ، نَقْضُ (الْوُضُوءِ) ، فَقْدُ الْمَاءِ ، الْأَقْدَارُ ، تَشْرِيعٌ .

التَّدرِيبُ الْخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا مَعْنَى الطَّهَارَةِ ؟
- ٢ - اذْكُرْ أَقْسَامَهَا .
- ٣ - مِمَّ يَمْنَعُ الْحَدَثُ ؟
- ٤ - بَيْنَ نَوْعِ الطَّهَارَةِ فِيمَا يَلِي :  
( أ ) طَهَارَةُ الثَّوْبِ .  
( ب ) الطَّهَارَةُ مِنَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ .  
( ج ) الطَّهَارَةُ مِنْ دَمِ الْحَيْضِ .
- ٥ - مَا الْحِكْمَةُ مِنْ تَشْرِيعِ الطَّهَارَةِ ؟

الأَشْيَاءُ الطَّاهِرَةُ وَالْأَشْيَاءُ النَّجِسَةُ

الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

مَيِّتٌ / مَيِّتَةٌ - الأَدَمِيُّ - فَرَكَ / يَفْرُكُ - فَضَلَاتٌ (لِلْحَيَوَانِ وَالْإِنْسَانِ) -  
أَعْيَانٌ (أَشْيَاءٌ) - الْمُرَاقُ (السَّائِلُ) - الْوَبْرُ (شَعْرُ الْجَمَلِ) قَيْحٌ - تَحَفَّظَ  
/ يَتَحَفَّظُ - الدَّلْكُ - الْجَزَارُ - دَوْرَاتُ الْمِيَاهِ - صَعَبٌ / يَصْعَبُ - مَنِيٌّ -  
الْيَسِيرُ - الْمُبَاحُ (مُصْطَلِحٌ) - الطَّهْوَرُ (مُصْطَلِحٌ) - الْحِلُّ (الْحَلَالُ)  
(مُصْطَلِحٌ) / يَسْتَحِبُّ / يَسْتَحِبُّ (مُصْطَلِحٌ) - حَرَامٌ (مُصْطَلِحٌ).

(أ) الأَشْيَاءُ الطَّاهِرَةُ :

الأَصْلُ فِي الأَشْيَاءِ الطَّاهِرَةِ ، وَنَذَكُرُ مِنْهَا مَا يَلِي :

١ - الْإِنْسَانُ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا - الْحَيَوَانُ الْمُبَاحُ أَكَلُهُ ، وَمَيِّتُهُ مَا لَا دَمَ لَهُ

سَائِلٌ ، وَمَيِّتَةُ الْبَحْرِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْبَحْرِ : «هُوَ الطَّهْوَرُ

مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيِّتُهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) .

(١) كِتَابُ الطَّاهِرَةِ / بَابُ الوُضوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ / ١ / ٦٤ الْحَدِيثُ ٨٣ .

## الوَحْدَةُ الثَّانِيَةُ

## الدَّرْسُ الثَّانِي

- ٢ - الْمِيَاهُ - وَالْجَمَادَاتُ - وَالنَّبَاتَاتُ .
- ٣ - الدَّمُ الْبَاقِي فِي الْجِسْمِ بَعْدَ الذَّبْحِ .
- ٤ - مَنِىُّ الْآدَمِيِّ<sup>(١)</sup> لِحَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - « كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِىَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ يَابِسًا ، وَأَغْسِلُهُ إِذَا كَانَ رَطْبًا » رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ وَالْبَزَّازُ .
- ٥ - فَضَلَاتُ مَا يُبَاحُ أَكْلُهُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

(ب) الْأَعْيَانُ النَّجِسَةُ ، وَمِنْهَا :

- ١ - الْحَيَوَانَاتُ الْمَيِّتَةُ ، وَالدَّمُ الْمُرَاقُ ، وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيِّتَةُ<sup>(٢)</sup> وَالدَّمُ<sup>(٣)</sup> وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ<sup>(٤)</sup> ﴾ .
- ٣ - فَضَلَاتُ الْإِنْسَانِ (الْبَوْلُ وَالْعَائِطُ) وَفَضَلَاتُ كُلِّ حَيَوَانٍ مُحَرَّمٍ أَكْلُهُ .
- ٣ - مَا يُقَطَّعُ مِنَ الْحَيَوَانِ فِي حَيَاتِهِ نَجِسٌ وَحَرَامٌ أَكْلُهُ إِلَّا الصُّوفُ ، وَالشَّعْرُ ، وَالْوَبْرُ<sup>(٥)</sup> فَإِنَّهُ طَاهِرٌ .

(١) يرى بعض أهل العلم أن المنيَّ نجسٌ . ولكن الذي عليه أكثر أهل العلم كابن تيمية أنه طاهرٌ .

(٢) الميِّتة : الحيوان الذي مات من غير ذبحٍ .

(٣) الدَّمُ : هو الدَّمُ الجاري عند الذَّبْحِ .

(٤) سورة المائدة ، آية (٣) .

(٥) الوبر : هو ما يغطي أجسام الإبل ، وهو مثل الصوف للضأن والشعر للمعز .

(ج) الْمَعْفُو عَنْهُ مِنَ النَّجَاسَةِ :

يُعْفَى عَنْ قَلِيلِ الدَّمِ وَالْقَيْحِ ، كَمَا يُعْفَى عَنْ أَثَرِ مَا يَبْقَى فِي  
النَّعْلِ بَعْدَ الدَّلْكِ ، وَيَرَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُعْفَى عَنْ  
الْيَسِيرِ مِنْ جَمِيعِ النَّجَاسَاتِ ، وَخَاصَّةً الْمُرْضِعَةَ فِيمَا يُصِيبُهَا مِنْ  
فَضَلَاتِ طِفْلِهَا إِذَا تَحَفَّظَتْ مِنْهُ ، وَاسْتَحَبَّ الْعُلَمَاءُ لَهَا أَنْ تُعَدَّ  
ثَوْبًا خَاصًّا لِلصَّلَاةِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ هُوَ فِي مِثْلِ حَالَتِهَا مِمَّنْ يَصْعَبُ  
عَلَيْهِ أَنْ يَتَحَفَّظَ مِنَ النَّجَاسَةِ كَالْجَزَّارِ ، وَالَّذِي يُنْظَفُ دَوْرَاتِ  
الْمِيَاهِ .

### التَّدْرِيبَاتُ

التَّدْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْقَلِيلُ

الدَّمُ

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - الْوَبْرُ . . . . .

٢ - الدَّمُ الْمَرَاقُ . . . . .

الدَّرْسُ الثَّانِي

الوَحْدَةُ الثَّانِيَةُ

- ٣ - أَلَيْسِيرُ . . . . .
- ٤ - الأَدَمِيُّ . . . . .
- الْإِنْسَانُ
- شَعْرُ الْجَمَلِ
- الْدَّمُ السَّائِلُ

التَّدْرِيبُ الثَّانِي :

إِمْلَأِ الْفَرَاقَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

- ١ - فَضَلَاتُ مَا . . . . . أَكَلَهُ طَاهِرَةٌ .
- ٢ - تُعْفَى الْمُرْضِعُ عَمَّا يُصِيبُهَا مِنْ . . . . .
- ٣ - الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ . . . . .
- ٤ - مِنْ الْأَشْيَاءِ الطَّاهِرَةِ : الدَّمُ الْبَاقِي فِي الْقَلْبِ
- بَعْدَ . . . . .
- ٥ - الْإِنْسَانُ . . . . . حَيًّا أَوْ مَيِّتًا .
- فَضَلَاتٍ
- طَاهِرٌ
- يَجُوزُ
- الطَّهَارَةَ
- الذَّبْحِ
- النَّجَاسَةَ
- تَحَفَّظْتُ

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

أَكْمِلْ كَمَا فِي النَّمُودَجِ :

الْجَزَارُ . . . . .

النَّمُودَجُ :

الْجَزَارُ أَعَدَّ ثَوْبًا خَاصًّا لِلصَّلَاةِ .

المُرْضِعُ ، المُرْضِعَاتِ ، عَامِلُ النِّظَافَةِ ، عَامِلَاتُ النِّظَافَةِ ، عُمَّالُ النِّظَافَةِ .

التَّدْرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَخْدِمْ كَلَامًا مِنَ الكَلِمَاتِ الآتِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

فَرَكَ - الْقَيْحُ - يَضْعُبُ .

التَّدْرِيبُ الخَامِسُ :

(أ) بَيْنَ حُكْمِ مَا يَأْتِي :

١ - الدَّمُ البَاقِي فِي اللَّحْمِ بَعْدَ الذَّبْحِ .

٢ - الدَّمُ المُرَاقُ .

الوَحْدَةُ الثَّانِيَةُ

الدَّرْسُ الثَّانِي

- ٣ - الْفِرَاشُ الْمَصْنُوعُ مِنْ شَعْرِ الْحَيَوَانِ الْحَيِّ .
- ٤ - الْبَيْتُ الْمَصْنُوعُ مِنْ شَعْرِ الْغَنَمِ .
- ٥ - النَّجَاسَةُ الَّتِي تُصِيبُ مَلَابِسَ كُلِّ مَنْ :  
الْجَزَّارِ ، وَالْمُرْضِعَةِ ، وَالْعَامِلِ الَّذِي يُنْظَفُ دَوْرَاتِ الْمِيَاهِ .

(ب) أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - اذْكُرْ ثَلَاثَةً مِنَ الْأَعْيَانِ الطَّاهِرَةِ .
- ٢ - هَاتِ دَلِيلًا عَلَى طَهَارَةِ مَيْتَةِ الْبَحْرِ .
- ٣ - هَلِ الْمَنِيُّ طَاهِرٌ أَوْ نَجِسٌ ؟ مَا دَلِيلُكَ عَلَى مَا تَقُولُ ؟
- ٤ - مَا رَأَيْ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْيَسِيرِ مِنَ النَّجَاسَاتِ ؟

## الطَّهَارَةُ مِنَ النَّجَاسَةِ

الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :


الْحَصِيرُ - الرَّشُّ - وَطِئَ / يَطِئُ - الْأَذَى (الشيءُ النَّجِسُ) -  
بَالٌ / يَبُولُ - هَرَّاقٌ / يَهْرِيقُ / هَرَقٌ - سَجَلٌ - ذَنْبٌ - الْخَلُّ - دَلْوٌ - سَيْوْفٌ  
- جِلْدٌ - دَبْغٌ - إِهَابٌ (جِلْدٌ) - دِمَاءٌ - تَطْهِيرٌ - طَهَّرَ / يَطْهَرُ - دَبْغٌ / يَدْبِغُ  
- نَجَسٌ / يَنْجَسُ (مُصْطَلَحٌ).

كَيْفَ تَكُونُ الطَّهَارَةُ مِنَ النَّجَاسَةِ ؟ :

يَكُونُ تَطْهِيرُ الْأَشْيَاءِ النَّجِسَةِ بِالْوَسَائِلِ الْآتِيَةِ :

١ - (الْمَاءُ) : فَيَطْهَرُ مَحَلُّ النَّجَاسَةِ بِغَسَلِهِ بِالْمَاءِ الطَّهُّورِ ، وَيَكْفِي  
مَرَّةً وَاحِدَةً إِذَا زَالَتِ النَّجَاسَةُ ، وَإِلَّا فَإِنَّهَا تُغْسَلُ حَتَّى تَزُولَ .  
وَيَطْهَرُ الْبَدَنُ وَالْأَرْضُ بِغَسَلِهَا بِالْمَاءِ .

رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ



عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا»<sup>(١)</sup>  
عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا<sup>(٢)</sup> مِنْ مَاءٍ أَوْ ذُنُوبًا<sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(٤)</sup> .

٢ - (الدَّلْكُ) : أَمَّا الْخُفُّ وَالنَّعْلُ فَيُطَهَّرَانِ بِدَلْكِهِمَا بِالْأَرْضِ لَمَّا  
رُويَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَى ، فَإِنَّ التُّرَابَ  
لَهُ طَهُورٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

٣ - (الْمَسْحُ) : فَيُطَهَّرُ السِّيفُ وَالسَّكِّينُ بِمَسْحِهِمَا ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ  
الصَّحَابَةَ - رَضُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ - كَانُوا فِي أَثْنَاءِ الْغَزَوَاتِ يَمَسِّحُونَ  
مَا عَلَى سَيْوفِهِمْ مِنْ دِمَاءٍ وَيُصَلُّونَ بِهَا .

٤ - (الدَّبْغُ)<sup>(٥)</sup> : يُطَهَّرُ جِلْدُ الْمَيْتَةِ بِدَبْغِهِ ، لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (إِذَا  
دُبِغَ الْإِهَابُ<sup>(٦)</sup> فَقَدْ طُهِرَ) رَوَاهُ الشَّيْخَانُ<sup>(٧)</sup> .

(١) هَرِيقُوا : صُبُّوا .

(٢) سَجَلًا : دَلُّوا .

(٣) ذُنُوبًا : دَلُّوا كَبِيرَةً .

(٤) صحيح البخاري ، الجزء الأول ، كتاب الوضوء ٥٧ - باب صب الماء على البول في المسجد ص ٨٩

م . دار العلم .

(٥) الدَّبْغُ : هُوَ مَا يُدْبَغُ بِهِ مِنْ قَرَضٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَشْجَارِ الَّتِي تُلَيِّنُ الْجِلْدَ . وَتُدْهَبُ مَا فِيهِ مِنْ فُضُولِ اللَّحْمِ .

(٦) الْإِهَابُ : الْجِلْدُ .

(٧) البخاري ومسلم .

الوَحْدَةُ الثَّلَاثَةُ

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ

٥ - (إِخْرَاجُ النَّجَاسَةِ وَمَا حَوْلَهَا) : إِذَا وَقَعَتِ النَّجَاسَةُ فِي الْعَسَلِ أَوْ السَّمَنِ الْجَامِدَيْنِ، أُلْقِيَتْ وَمَا حَوْلَهَا، أَمَّا إِذَا وَقَعَتْ فِي الشَّيْءِ السَّائِلِ فَإِنَّهُ يَنْجَسُ جَمِيعُهُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ<sup>(١)</sup>.

التَّدْرِيبَاتُ

التَّدْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ عَلاَمَةَ (ـ) أَمَامَ الْكَلِمَةِ أَوْ الْعِبَارَةِ الْمُرَادِفَةَ لِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ فِيمَا يَأْتِي :

- ١ - إِذَا وَطِئَ الرَّجُلُ بِنَعْلِهِ النَّجَاسَةَ فَيُطَهِّرُهُ بِدَلِكِهِ بِالْأَرْضِ .  
( ) وَضَعَ ( ) دَاسَ ( ) أَخَذَ .
- ٢ - يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُزِيلَ الْأَذَى عَنْ جَسَدِهِ .  
( ) الْمَلَابِسِ ( ) الْأَلَمِ ( )  
النَّجَاسَةَ .

(١) يَرَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ حُكْمَ السَّائِلِ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ وَغَيْرِهِمَا حُكْمُ الْمَاءِ لَا يَنْجَسُ إِلَّا إِذَا تَغَيَّرَ بِالنَّجَاسَةِ، فَإِنْ لَمْ يَتَغَيَّرْ فَهُوَ طَاهِرٌ .

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ

الوَحْدَةُ الثَّلَاثَةُ

- ٣ - يَطْهَرُ الإِهَابُ إِذَا دَبَّعْتَهُ .  
( ) الجِلْدُ ( ) الْحَيَوَانَ ( ) الجَسَدُ .
- ٤ - الدَّبْعُ سَبَبٌ فِي تَطْهِيرِ الجِلْدِ .  
( ) إِزَالَةُ بَقِيَّةِ الدَّمِ .  
( ) إِزَالَةُ بَقِيَّةِ النَّجَاسَةِ .  
( ) إِزَالَةُ بَقِيَّةِ اللَّحْمِ .
- ٥ - هَرَاقُ الْوَلَدِ المَاءِ عَلَى الأَرْضِ .  
( ) صَبَّ ( ) وَضَعَ ( ) شَرِبَ .

التَّدْرِيبُ الثَّانِي :

رَتَّبِ الكَلِمَاتِ التَّالِيَةَ لِتُكَوِّنَ مِنْهَا جُمْلًا مُبْتَدَأًا بِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ :

- ١ - السَّيْفُ - يَطْهَرُ - الدَّمَاءُ - بِمَسْحٍ - الَّتِي عَلَيْهِ .  
٢ - بِالأَرْضِ - يَطْهَرُ - بِذَلِكَ - الْخُفُّ .  
٣ - جِلْدٌ - يُطَهَّرُ - المَيْتَةَ - الدَّبْعُ .

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

إِمْلَأِ الفَرَاقَاتِ التَّالِيَةَ بِالكَلِمَةِ المُنَاسِبَةِ :

الوَحْدَةُ الثَّلَاثَةُ

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ

الكلمات

السيوف

الغزوات

السكّين

الدّلّو

١ - كَانَ النَّاسُ قَدِيمًا يَسْتَخْدِمُونَ . . . . . فِي

اسْتِخْرَاجِ الْمَاءِ مِنَ الْبُئْرِ .

٢ - كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مَعَ

أَصْحَابِهِ فِي . . . . .

٣ - يَسْتَخْدِمُ الْجَزَّارُ . . . . .

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

١ - بَيْنَ كَيْفَ تَطَهَّرُ الْأَشْيَاءُ الْآتِيَةَ :

( أ ) مَحَلُّ النَّجَاسَةِ .

( ب ) الْبَدَنُ وَالْأَرْضُ .

( ج ) الْخُفُّ وَالنَّعْلُ .

( د ) جِلْدُ الْمَيْتَةِ .

٢ - كَيْفَ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُطَهَّرُونَ السِّوْفَ ؟

٣ - كَيْفَ تَطَهَّرُ الْعَسَلُ وَالسَّمْنُ إِذَا وَقَعَتْ فِيهِمَا نَجَاسَةٌ ؟

الْمِيَاهُ وَأَنْوَاعُهَا وَحُكْمُ اسْتِعْمَالِهَا

الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :

اِخْتَلَطَ / يَخْتَلِطُ - الْأَنْهَارُ - الزَّعْفَرَانُ - الْوَرْدُ - مُخَالَطَةٌ - رَائِحَةٌ -  
الْمُطَهَّرُ - طَهِيَّ - طَعْمٌ - سَقِيٌّ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾<sup>(١)</sup> .


أَنْوَاعُ الْمِيَاهِ :

ذَكَرَ النَّصُّ الْقُرْآنِيُّ أَحَدَ أَنْوَاعِ الْمِيَاهِ ، وَهُوَ الطَّهُّورُ . وَلَكِنَّ الْمَاءَ إِذَا  
اِخْتَلَطَ بِغَيْرِهِ يُصْبِحُ طَاهِرًا ، أَوْ نَجِسًا .

وَلِهَذَا فَالْمِيَاهُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ هِيَ :

١ - الْمَاءُ الطَّهُّورُ : وَهُوَ الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمُطَهَّرُ لِغَيْرِهِ ، مِثْلُ مَاءِ  
الْمَطَرِ ، وَمَاءِ الْبَحْرِ ، وَمَاءِ الْأَبَارِ ، وَمَاءِ الْأَنْهَارِ . وَيُسْتَعْمَلُ الْمَاءُ  
الطَّهُّورُ فِي الْعِبَادَاتِ كَالْوُضُوءِ ، وَالْغُسْلِ ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَةِ

(١) سورة الفرقان ، الآية (٤٩) .



النَّجَاسَةُ وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْعَادَاتِ : كَالشُّرْبِ ، وَطَهَى الطَّعَامَ .

٢ - الْمَاءُ الطَّاهِرُ : وَهُوَ كُلُّ مَاءٍ طَهُورٍ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رَائِحَتُهُ بِشَيْءٍ طَاهِرٍ كَالزَّعْفَرَانِ ، وَالْوَرْدِ ، وَالشَّايِ ، وَالْقَهْوَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الطَّاهِرَاتِ . وَيُقَالُ لَهُ : الْمَاءُ الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ غَيْرَ الْمُطَهَّرِ لغيره .

وَحُكْمُ هَذَا الْمَاءِ أَنَّهُ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْعَادَاتِ كَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْعِبَادَاتِ كَالْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ لِأَنَّهُ لَا تُزَالُ بِهِ النَّجَاسَةُ .

٣ - الْمَاءُ النَّجِسُ : وَهُوَ كُلُّ مَاءٍ قَلِيلٍ وَقَعَتْ فِيهِ النَّجَاسَةُ أَوْ كَثِيرٍ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رَائِحَتُهُ بِمُخَالَطَةِ النَّجَاسَةِ ، وَحُكْمُ هَذَا الْمَاءِ أَنَّهُ يَحْرَمُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْعِبَادَاتِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي سَقْيِ الزَّرْعِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَالْبِنَاءِ .

## التَّدرِيبَاتُ

### التَّدرِيبُ الْأَوَّلُ :

رَتِّبِ الْكَلِمَاتِ لِتَكُونَ جُمَلًا مُبْتَدَأًا بِمَا تَحْتَهُ خَطُّ :

- ١ - الْمُطَهَّرُ - الطَّاهِرُ - الطَّهْرُ هُوَ - لِغَيْرِهِ - فِي نَفْسِهِ .
- ٢ - يُسْتَعْمَلُ - وَالْعِبَادَاتِ - فِي الْعَادَاتِ - الْأَنْهَارِ - مَاءٌ .
- ٣ - نَجَسٌ - لِشَيْءٍ - مُخَالَطَةُ - تَجْعَلُهُ - الْمَاءِ - نَجَسًا .
- ٤ - وَلَا يُسْتَعْمَلُ - فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ - فِي الْعَادَاتِ - فِي الْعِبَادَاتِ -  
بِالْوَرْدِ - إِذَا اخْتَلَطَ الْمَاءُ
- ٥ - يُسْتَعْمَلُ - الطَّاهِرُ - الْمَاءِ - الطَّهْيِ - فِي

### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

إِمْلَأِ الْفَرَغَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

يَطْهَرُ	الطَّهْرُ مِنْ أَنْوَاعٍ . . . . . وَيُسْتَعْمَلُ فِي
الْعَادَاتِ	وَأَلْسُنُ الَّذِينَ . . . . . وَ . . . . .

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

الوَحْدَةُ الرَّابِعَةُ

وَقَعَتْ فِيهِ ..... إِذَا أُلْقِيَتْ وَمَا حَوْلَهَا، وَأَمَّا  
الْمَاءُ الَّذِي ..... بِطَاهِرٍ فَيَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ  
فِي .....  
الْعِبَادَاتِ | الطَّاهِرِ  
| اخْتَلَطَ  
| نَجَاسَةً  
| الْمَاءِ

التَّدرِيبُ الثَّلَاثُ :

هَاتِ ثَلَاثَ جُمَلٍ مُشَابِهَةٍ لِكُلِّ مِنَ النَّمُودَجَيْنِ التَّالِيَيْنِ :

النَّمُودَجُ ( أ ) : يَجُوزُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ الْمَاءُ النَّجِسُ فِي سَقْيِ الْأَرْضِ .

النَّمُودَجُ ( ب ) : إِذَا اخْتَلَطَ الْمَاءُ الطَّهْرُ بِطَاهِرٍ يُصْبِحُ طَاهِرًا .

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَحْدِمْ كَلَامًا مِنَ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :  
رَائِحَةٌ - اخْتَلَطَ - الْأَنْهَارُ - الْوَرْدُ - مُخَالَطَةٌ .

التَّدرِيبُ الخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا أَنْوَاعُ المِيَاهِ ؟
- ٢ - فِيمَ يُسْتَعْمَلُ المَاءُ الطَّهُورُ ؟
- ٣ - فِيمَ يُسْتَعْمَلُ المَاءُ النَّجِسُ ؟
- ٤ - مِنْ أَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ المِيَاهِ مَا يَأْتِي :

- ( أ ) مَاءُ المَطَرِ .
- ( ب ) المَاءُ الَّذِي اخْتَلَطَ بِالزَّعْفَرَانِ وَالمُورِدِ .
- ( ج ) المَاءُ الَّذِي اخْتَلَطَ بِنَجَسٍ .
- ( د ) المَاءُ الَّذِي اخْتَلَطَ بِطَاهِرٍ وَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ .

## الِاسْتِنْجَاءُ وَالِاسْتِجْمَارُ وَكَيْفِيَّتُهُمَا

### الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :

اسْتَطَابَ / يَسْتَطِيبُ ، أَجْزَأَ عَنْهُ / يُجْزِئُهُ - عَنَزَةٌ (الْحَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ)  
الْخَلَاءُ ، إِدَاوَةٌ (إِنَاءٌ) ، الْخِرْقُ ، الْإِقْتِصَارُ - السَّبِيلَانِ (مُصْطَلَحٌ) ،  
الرَّيْحُ (فِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ) قِضَاءُ الْحَاجَةِ (مُصْطَلَحٌ) ،  
اسْتَنْجَى / يَسْتَنْجِي ، أَتَبَعَ / يُتَبَعُ ، الْاسْتِجْمَارُ (مُصْطَلَحٌ) - الْاسْتِنْجَاءُ  
(مُصْطَلَحٌ) - الْقَبْلُ (مُصْطَلَحٌ) - الدُّبُرُ (مُصْطَلَحٌ) .

### الِاسْتِنْجَاءُ :

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ<sup>(١)</sup> فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي<sup>(٢)</sup> إِدَاوَةً<sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً<sup>(٤)</sup>  
فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- (١) الْخَلَاءُ : مَكَانُ قِضَاءِ الْحَاجَةِ .
- (٢) غُلَامٌ نَحْوِي : أَيُّ مُقَارِبٍ لِي فِي السَّنِّ ، وَالْغُلَامُ هُوَ الذَّكَرُ الصَّغِيرُ .
- (٣) إِدَاوَةٌ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ كَالْإِبْرِيْقِ يُعْمَلُ مِنَ الْجِلْدِ .
- (٤) الْعَنَزَةُ : الْحَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ يُغْرَزُهَا الْمُصَلِّي فِي الْأَرْضِ عِنْدَ الصَّلَاةِ لِتَكُونَ لَهُ سِتْرَةً ، وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلَهَا فِي حَاجَةٍ أُخْرَى غَيْرِ الصَّلَاةِ .



## الْإِسْتِجْمَارُ :

يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَسْتِطِبْ <sup>(١)</sup> بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَإِنَّهَا تُجْزِي <sup>(٢)</sup> عَنْهُ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ .

فَمِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ يُمَكِّنُنَا أَنْ نَعْرِفَ الْإِسْتِنْجَاءَ وَالْإِسْتِجْمَارَ وَبِمَ يَكُونَانِ .

## حُكْمُ الْإِسْتِنْجَاءِ وَالْإِسْتِجْمَارِ وَكَيْفِيَّتَهُمَا :

يَجِبُ الْإِسْتِنْجَاءُ أَوْ الْإِسْتِجْمَارُ لِكُلِّ خَارِجٍ مِنَ السَّبِيلَيْنِ إِلَّا الرِّيحَ وَقَدْ عَرَفْنَا مِنَ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ أَنَّ الْإِسْتِنْجَاءَ يَكُونُ بِالْمَاءِ .

أَمَّا الْإِسْتِجْمَارُ فَيَكُونُ بِالْحِجَارَةِ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْحِجَارَةِ مِنَ الْوَرَقِ، وَالخَرَقِ، وَالخَشَبِ، وَنَحْوِهَا إِلَّا الْعَظْمَ .

## الْحِكْمَةُ مِنْ مَشْرُوعِيَّةِ الْإِسْتِنْجَاءِ وَالْإِسْتِجْمَارِ :

الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - كَامِلَةٌ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ

(١) فَلْيَسْتِطِبْ : الْإِسْتِطَابَةُ : الْإِسْتِنْجَاءُ ، وَسُمِّيَ اسْتِطَابَةً لِمَا فِيهِ مِنْ إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِ مَوْضِعِهَا مِنَ الْبَدَنِ .

(٢) تُجْزِي عَنْهُ : تَكْفِيهِ .

## الوحدة الخامسة

## الدرس الخامس

وَالْآدَابَ، وَالْأَخْلَاقَ؛ فَمَا مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعُ النَّاسَ إِلَّا بَيْنَتْهُ وَرَغَبَتْ فِيهِ،  
وَمَا مِنْ شَيْءٍ يَضُرُّهُمْ إِلَّا بَيْنَتْهُ وَحَذَرَتْ مِنْهُ.

وَقَدْ بَيَّنَّتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ آدَابَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَأَوْجَبَتْ تَطْهِيرَ  
الْقَبْلِ وَالذُّبْرِ مِنْ أَثَرِ الْبَوْلِ وَالغَائِطِ بِالمَاءِ أَوْ بِالْحِجَارَةِ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ  
الْحِجَارَةِ كَالْوَرَقِ وَغَيْرِهِ.

مِنَ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ :

نَهَتْ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ أَوْ اسْتِدْبَارِهَا فِي أَثْنَاءِ  
قَضَاءِ الْحَاجَةِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي الصَّحْرَاءِ أَوْ الْأَمَاكِنِ الْمَكْشُوفَةِ وَيَجُوزُ  
ذَلِكَ فِي الْبُنْيَانِ، وَنَهَتْ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى، أَوْ بِفَضَلَاتِ  
الدَّوَابِّ أَوْ الطَّعَامِ أَوْ بِشَيْءٍ مُحْتَرَمٍ.

كَيْفِيَّةُ الاسْتِنْجَاءِ وَالاسْتِجْمَارِ :

بَعْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ يَجِبُ تَنْظِيفُ أَثَرِ الْبَوْلِ أَوْ الْغَائِطِ بِالمَاءِ الطَّهُورِ  
حَتَّى تَحْصُلَ النُّظَافَةُ كَامِلَةً.

وَيَكْفِي عَنِ المَاءِ اسْتِعْمَالُ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ، فَإِنْ لَمْ تَرُزْ  
النَّجَاسَةُ زَادَ الْإِنْسَانُ الْاسْتِجْمَارَ إِلَى خَمْسَةِ أَحْجَارٍ أَوْ سَبْعَةٍ.

أَمَّا إِذَا تَجَاوَزَ الْخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ مَكَانَهُ فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ  
الطَّهُّورِ .

وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْحِجَارَةِ وَالْمَاءِ أَفْضَلُ وَأَكْمَلُ فِي الطَّهَّارَةِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ  
عَلَى أَحَدِهِمَا .

وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدِ قُبَاءَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ  
أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾<sup>(١)</sup> ، قَالُوا : « إِنَّا نَتَّبِعُ الْحِجَارَةَ  
الْمَاءَ » رَوَاهُ الْبَزَّازُ .

(١) سورة التوبة آية (١٠٨) .

## التَّدرِيبَات

### التَّدرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

#### الْقَائِمَةُ (ب)

الْحَرْبَةُ الصَّغِيرَةُ  
إِنَاءٌ  
اسْتَنْجَى  
تَكْفِي  
اسْتَجْمَرَ  
مَكَانٌ قَضَاءُ الْحَاجَةِ

#### الْقَائِمَةُ (أ)

١ - اسْتَطَابَ .....  
٢ - تُجْزَى عَنْهُ .....  
٣ - الْعَنْزَةُ .....  
٤ - الْخَلَاءُ .....  
٥ - إِدَاوَةٌ .....

### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

(أ) اسْتَخْدِمْ : أَمَّا إِذَا ..... فَلَا بُدَّ مِنْ ..... فِي تَكْوِينِ  
أَرْبَعِ جُمَلٍ كَمَا فِي النَّمُودَجِ التَّالِيِ :

النَّمُودَجُ : أَمَّا إِذَا تَعَدَّى الْخَارِجُ مَكَانَهُ فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ  
الطَّهْوَرِ.

(ب) اسْتَخْدِمْ : بَعْدَ ..... يَجِبُ ..... فِي تَكْوِينِ أَرْبَعِ  
جُمَلٍ كَمَا فِي النَّمُودَجِ التَّالِيِ :

النَّمُودَجُ : بَعْدَ قِضَاءِ الْحَاجَةِ يَجِبُ تَنْظِيفُ أَثَرِ الْبَوْلِ أَوْ الْغَائِطِ  
بِالْمَاءِ الطَّهْوَرِ

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

إِمْلَأِ الْفَرَاقَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

الْأَسْتِجْمَارُ

الْغُسْلُ

الْأَسْتِنْجَاءُ

الْخِرْقُ

السَّبِيلَيْنِ

أَوْجَبَ الْإِسْلَامُ ..... أَوْ الْأَسْتِجْمَارَ لِكُلِّ

خَارِجٍ مِنْ ..... إِلَّا الرِّيحَ ، وَيَكُونُ الْأَسْتِنْجَاءُ

بِالْمَاءِ أَمَّا ..... فَيَكُونُ بِالْحِجَارَةِ أَوْ .....

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتخدم كُلاً مِنَ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

اسْتطَابَ - يُجْزِيءُ - قَضَاءُ الْحَاجَةِ - الْخِرْقَ - اتَّبَعَ .

التَّدرِيبُ الْخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - بِمَ يَكُونُ الْأِسْتِنْجَاءُ وَالْإِسْتِجْمَارُ؟
- ٢ - مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأِسْتِنْجَاءِ وَالْإِسْتِجْمَارِ؟
- ٣ - مَا الْحِكْمَةُ مِنْ مَشْرُوعِيَّةِ الْأِسْتِنْجَاءِ وَالْإِسْتِجْمَارِ؟
- ٤ - مَا آدَابُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ؟
- ٥ - أَذْكَرُ بَعْضُ آدَابِ الْأِسْتِنْجَاءِ .
- ٦ - مَاذَا تَعْمَلُ إِذَا تَجَاوَزَ الْخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ مَكَانَهُ؟
- ٧ - كَيْفَ كَانَتْ طَهَارَةُ أَهْلِ مَسْجِدِ قُبَاءِ؟

## الْوُضُوءُ

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

الْمَرَاقِقُ - أَوْسَاحٌ - مُكْفَرٌ - إِسْبَاغٌ - الْمَكَارِهَ - الْخَطَا - شَهْوَةٌ - الرَّبَاطُ -  
(الْمُلَازِمَةُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ) التَّرْتِيبُ - الْمُوَالَاةُ - أَعَاذَ / يُعِيدُ - تَغْسِيلُ  
(لِلْمِيَّتِ) غَيْبَةُ (الْعَقْلِ) - نَوَاقِضُ (الْوُضُوءِ) (مُصْطَلَحٌ) - الْفَرْجُ - الذَّكْرُ  
(عُضْوٌ) - حِكْمَةٌ .

### ١ - حُكْمُ الطَّهَارَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلصَّلَاةِ :

الطَّهَارَةُ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ،  
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى  
الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ<sup>(١)</sup> وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ  
وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ<sup>(٢)</sup>﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) الْمَرَافِقُ : جَمْعُ مِرْفَقٍ ، وَهُوَ مُلْتَفَى عَظْمِ الْعَضِدِ بِالذَّرَاعِ .

(٢) الْكَعْبَانِ : تَنْبِيهُ كَعْبٍ ، وَهُوَ الْعَظْمُ الْبَارِزُ فِي جَانِبِ الْقَدَمِ .

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، آيَةٌ (٦) .



الوضوء

٢ - تَعْرِيفُ الْوُضُوءِ :

هُوَ غَسْلُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَغَسْلُ الرَّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ الطَّهُورِ.

٣ - حِكْمَةُ الْوُضُوءِ :

- ١ - نِظَافَةُ الْأَعْضَاءِ الَّتِي يَكْثُرُ تَعَرُّضُهَا لِلْأَوْسَاحِ .
- ٢ - الْوُضُوءُ يُجَدِّدُ النَّشَاطَ وَيُقَوِّي عَلَى الْعِبَادَةِ .
- ٣ - الْوُضُوءُ مُكَفِّرٌ لِلذُّنُوبِ ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا <sup>(١)</sup> وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ! قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (إِسْبَاغُ <sup>(٢)</sup> الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ) رَوَاهُ مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

٤ - فُرُوضُ الْوُضُوءِ :

قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ الْمُسْلِمُ فِي وُضُوئِهِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْوِيَ ، لِأَنَّ النِّيَّةَ

(١) الْخَطَايَا : الذُّنُوبُ .

(٢) إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ : إِتْمَامُهُ .

الوَحْدَةُ السَّادِسَةُ

الدَّرْسُ السَّادِسُ

شَرَطٌ لِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى) رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ  
وَفُرُوضُهُ سِتَّةٌ :

- ١ - غَسْلُ الْوَجْهِ .
  - ٢ - غَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ .
  - ٣ - مَسْحُ الرَّأْسِ .
  - ٤ - غَسْلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .
  - ٥ - التَّرْتِيبُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ فَلَا يُقَدِّمُ الْمَتَأَخِّرَ عَلَى سَابِقِهِ<sup>(١)</sup> .
  - ٦ - الْمُوَالَاةُ بَيْنَ غَسْلِ الْأَعْضَاءِ فَلَا يَتْرُكُ الْوَجْهَ يَجْفُ قَبْلَ أَنْ يَغْسَلَ  
الْيَدَيْنِ ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ .
- ٥ - نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ :

وَهِيَ مُبْطَلَاتُهُ الَّتِي تُوجِبُ إِعَادَتَهُ مَرَّةً أُخْرَى ، وَهِيَ :

- ١ - خُرُوجُ شَيْءٍ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ .
- ٢ - غَيْبَةُ الْعَقْلِ بِنَوْمٍ أَوْ غَيْرِهِ .
- ٣ - وَيَرَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ مِنْ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ أَيْضًا مَا يَلِي :

(١) اِعْتَبَرِ الْحَنْفِيَّةُ التَّرْتِيبَ وَالْمُوَالَاةَ مِنَ الشُّنَنِ .

- ( أ ) لَمَسُ الْفَرْجِ بِالْيَدِ قُبْلًا كَانَ أَوْ دُبْرًا .  
( ب ) وَأَنْ يَمَسَّ أَنْثَى بِشَهْوَةٍ .  
( ج ) تَغْسِيلُ الْمِيَّتِ .  
( د ) الْخَارِجُ الْفَاحِشُ مِنْ بَقِيَّةِ الْبَدَنِ كَالدَّمِ .

### التَّدرِيبَات

#### التَّدرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - الْخَطَايَا ..... تَرُكُ الْبَلَدِ

٢ - الرَّبَّاطُ ..... الذُّنُوبُ

٣ - الشَّهْوَةُ ..... الْمُتَلَاذِمَةُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ

..... طَلَبُ اللَّذَّةِ

#### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

اِمْلَأْ كَلَامًا مِنَ الْفَرَاقَاتِ التَّالِيَةِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

التَّرتِيبُ	مِنْ فُرُوضِ الوُضُوءِ : غَسَلُ اليَدَيْنِ إِلَى . . . . .
يُقَدِّمُ	و . . . . . بَيْنَ أَعْضَاءِ الوُضُوءِ ، فَلا يَجُوزُ أَنْ . . . . .
تَغْسِيلُ	مَسْحَ الأُذُنَيْنِ عَلَى . . . . . الرَّأْسِ . وَمِنْ نَوَائِضِهِ :
العَقْلُ	. . . . . المِيتِ وَغَيْبَةُ . . . . .
المِرْفَقَيْنِ	
الخَطَايَا	
مَسْحُ	

التَّدرِيبُ الثَّالِثُ :

هَاتِ المِفْرَدَ لِكُلِّ مِنَ الكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ :

المَرافِقُ - الخُطَا - الخَطَايَا - الكَعْبَيْنِ - أَوْسَاخُ .

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَخْدِمِ كَلًّا مِنَ الكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

قَدَّمَ - غَيْبَةُ - المَوَالَاةُ - شَهْوَةٌ - التَّرتِيبُ .

التَّدرِيبُ الخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا الوُضُوءُ؟
- ٢ - أذْكَرُ حِكْمَتَيْنِ مِنْ حِكْمِ الوُضُوءِ .
- ٣ - أذْكَرُ مِنْ القُرْآنِ الكَرِيمِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الطَّهَارَةَ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ .
- ٤ - مَا فَرْوُضُ الوُضُوءِ؟
- ٥ - أذْكَرُ نَوَاقِضِ الوُضُوءِ .
- ٦ - مَا مَعْنَى أَنَّ الوُضُوءَ مُكْفِّرٌ لِلذُّنُوبِ؟

## الْغُسْلُ

### الكَلِمَاتُ الْجَدِيدَةُ :

تَعْمِيمٌ - اِعْتَزَلَ / يَعْتَزِلُ - غَمْرٌ - الْمُجْزِي - الْكُوعُ - الْجَنْبُ - أَتَى / يَأْتِي  
(المرأة) - الْأَيْمَنُ - تَفَقَّدُ - اِطَّهَّرَ / يَطَّهِّرُ - اِنْقِطَاعُ (انْتِهَاء) - مُوجِبَاتُ  
مُصْطَلِحٍ - مَحِيضٌ (مُصْطَلِح) - حَائِضٌ (مُصْطَلِح) - جَنْبٌ  
(مُصْطَلِح) .

### ١ - مَعْنَى الْغُسْلِ :

تَعْمِيمُ الْجَسَدِ بِالْمَاءِ الطَّهُّورِ ، وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ بِالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ  
فَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا<sup>(١)</sup> فَاطَّهَّرُوا﴾ .

كَمَا أَمَرَ اللَّهُ الْحَائِضَ أَنْ تَغْتَسِلَ بَعْدَ انْتِهَائِ حَيْضِهَا ، فَقَالَ تَعَالَى :  
﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ<sup>(٢)</sup> قُلْ هُوَ أَدْنَى فَاَعْتَزِلُوا<sup>(٣)</sup> النِّسَاءَ فِي

(١) الْجَنْبُ : مَنْ نَزَلَ مِنْهُ أَلْمَنِي بِجَمَاعٍ أَوْ اِحْتِلَامٍ أَوْ نَحْوِهِمَا .

(٢) الْمَحِيضُ : الدَّمُ النَّازِلُ مِنَ الْمَرْأَةِ فِي كُلِّ شَهْرٍ إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا .

(٣) اِعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ : لَا تُجَامِعُوا زَوْجَاتِكُمْ فِي أَثْنَاءِ الْحَيْضِ .



الغسل

الْمَحِيضِ ، وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿١﴾ .

٢ - مُوجِبَاتُ الْغُسْلِ :

يَكُونُ الْغُسْلُ وَاجِبًا . فِي إِحْدَى الْحَالَاتِ الْآتِيَةِ :

- ١ - الْجَنَابَةُ : وَتَكُونُ بِخُرُوجِ الْمَنِيِّ أَوْ بِالْجَمَاعِ وَلَوْ لَمْ يَخْرُجِ الْمَنِيُّ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾
- ٢ - انْقِطَاعُ دَمِ الْحَيْضِ .
- ٣ - انْقِطَاعُ دَمِ النَّفَاسِ .
- ٤ - الْمَوْتُ ، فَإِذَا مَاتَ الْمُسْلِمُ وَجِبَ تَغْسِيلُهُ .
- ٥ - إِسْلَامُ الْكَافِرِ ، فَمَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ كُفْرٍ وَجِبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ .

٣ - صِفَةُ الْغُسْلِ :

- ١ - التَّسْمِيَةُ وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْكُوعَيْنِ ثَلَاثًا قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا فِي الْإِنَاءِ مَعَ نِيَّةِ الْغُسْلِ .
- ٢ - إِزَالَةُ مَا عَلَى الْجِسْمِ مِنْ أَدَى .

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةُ (٢٢٢) .

- ٣ - ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .
- ٤ - غَسَلَ الرَّأْسَ ثَلَاثًا .
- ٥ - غَسَلَ الْجَنْبَ الْأَيْمَنَ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ الْجَنْبَ الْأَيْسَرَ كَذَلِكَ .
- ٦ - تَعْمِيمُ جَمِيعِ الْبَدَنِ بِالْمَاءِ، وَتَفْقُّدُ الْأَمَاكِنِ الَّتِي لَا يَصِلُ إِلَيْهَا الْمَاءُ غَالِبًا بَعْمَرِهَا بِالْمَاءِ .
- ٧ - غَسَلَ الْقَدَمَيْنِ فِي مَكَانٍ غَيْرِ الْمَكَانِ الَّذِي اغْتَسَلَ فِيهِ .  
هَذَا هُوَ الْغُسْلُ الْكَامِلُ .  
وَأَمَّا الْمُجْزِئُ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ وَالنِّيَّةِ فَهُوَ أَنْ يَغْسَلَ جَمِيعَ بَدَنِهِ بِالْمَاءِ الطَّهَوْرَ مَرَّةً وَاحِدَةً .

#### ٤ - حِكْمَةُ الْغُسْلِ :

- ١ - الْغُسْلُ يُطَهِّرُ الْبَدَنَ وَيَجْعَلُ الْمُؤْمِنَ نَظِيفًا حِينَ يَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فِي الصَّلَاةِ .
- ٢ - يُجَدِّدُ نَشَاطَ الْجِسْمِ وَيُبْعِدُ عَنْهُ الرِّوَاغَ الْكَرِيهَةَ .

## التَّدرِيبَات

### التَّدرِيبُ الأوَّلُ :

ضَعُ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْقَائِمَةُ (أ)

وَسَخُّ

١ - اِعْتَزَلَ . . . . .

تَطَهَّرَ

٢ - اِنْقَطَاعُ (الْحَيْضِ) . . . . .

تَعْمِيمٌ

٣ - أَذَى . . . . .

تَرَكَ

٤ - غَمَرُ . . . . .

تَوَقَّفَ

### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

رَتِّبِ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةَ لِتُكُونَ جَمَلًا وَابْدَأْ بِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ :

١ - جَسَدُهُ - خَالِدٌ - غَمَرَ - بِالْمَاءِ .

٢ - يُحِبُّ - اللَّهُ - الْمُتَطَهِّرِينَ - إِنَّ .

- ٣ - تَفَقَّدَ - ب - الإِسْلَامُ - الجَارِ - أَمْرَ .  
٤ - عَمَلَهُ - الرَّجُلُ - اِعْتَزَلَ .  
٥ - الحَيْضِ - تَغْتَسِلُ - بَعْدَ - المَرْأَةِ - انْقِطَاعِ .

التَّدرِيبُ الثَّالِثُ :

(أ) أَكْمِلْ كَمَا فِي النَّمُودَجِ :

(أَنْتَ)

النَّمُودَجُ :

لَا تَقْرَبِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَتَطَهَّرَ .

(أَنْتَ) ، (أَنْتُمَا) ، (أَنْتُمْ) ، (أَنْتَنَّ) .

(ب) اِقْرَأِ النَّمُودَجَ التَّالِيَّ ، ثُمَّ هَاتِ أَرْبَعَ جُمَلٍ مُشَابِهَةٍ لَهُ :

غَسَلَ الجَنْبِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرَ .

النَّمُودَجُ :

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَخْدِمْ كُلَّ كَلِمَةٍ مِنَ الكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

قُرْبَ ، اِطَّهَّرَ ، انْقِطَاعَ ، الكَوْعُ ، الجَنْبُ .

التَّدرِيبُ الخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا مُوجِبَاتُ الغُسلِ ؟
- ٢ - مَا صِفَةُ الغُسلِ ؟
- ٣ - بَيْنِ حِكْمَةِ الغُسلِ .
- ٤ - مَا مَعْنَى الغُسلِ ؟
- ٥ - مَا الغُسلُ المُجْزِئُ ؟
- ٦ - دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ ، وَوَجَبَ عَلَيْكَ الغُسلُ ، وَلَمْ تَجِدْ مَاءً . فَمَاذَا تَفْعَلُ ؟

## التَّيْمُمُ

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

لَامَسَ / يَلَامِسُ - عَرَضَ لَهُ / يَعْرِضُ (حَدَّثَ لَهُ) - الصَّعِيدُ (التُّرَابُ) -  
التَّيْسِيرُ - حَضَرَ .

### ١ - مَعْنَى التَّيْمُمِ :

التَّيْمُمُ طَهَارَةٌ غَيْرُ مَائِيَّةٍ تَشْتَمِلُ عَلَى مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَيُشْتَرَطُ فِيهِ النِّيَّةُ مَعَ الْمُوَالَاةِ<sup>(١)</sup>

### ٢ - صِفَتُهُ :

أَنْ يَضْرِبَ بِيَدَيْهِ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، فَيَمْسَحَ مِنْهَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ .

### ٣ - الدَّلِيلُ عَلَى التَّيْمُمِ :

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ

(١) الْمُوَالَاةُ : الْمُتَابَعَةُ بَيْنَ مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ .



التميم

مِنَ الْغَائِطِ، أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا<sup>(١)</sup> ،  
فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ، مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ  
حَرَجٍ<sup>(٢)</sup> وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ<sup>(٣)</sup> .

أَوْضَحَ هَذَا النَّصُّ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَرَضَ لَهُ مَا يُوجِبُ وُضُوءَهُ أَوْ مَا  
يُوجِبُ غُسْلَهُ وَلَمْ يَجِدِ الَّذِي يَتَطَهَّرُ بِهِ ، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ مِنَ الطَّهَارَةِ الْمَائِيَّةِ  
بِالْوُضُوءِ أَوْ الْغُسْلِ إِلَى طَهَارَةٍ غَيْرِ مَائِيَّةٍ بَأَن يَقْصِدَ إِلَى الصَّعِيدِ الطَّاهِرِ  
وَيَضْرِبَ بِيَدَيْهِ عَلَيْهِ وَيَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ .

وَبِذَلِكَ تَتِمُّ لَهُ الطَّهَارَةُ الَّتِي تَنْبُؤُ عَنِ طَهَارَةِ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ ،  
وَهَذِهِ الطَّهَارَةُ تُسَمَّى التَّيْمَمَ .

#### ٤ - أَسْبَابُهُ :

يُمْكِنُ حَضْرُهَا فِي فَقْدِ الْمَاءِ أَوْ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ مِثْلَمَا وَرَدَ فِي  
الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ .

(١) الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ : التُّرَابُ الطَّاهِرُ .

(٢) حَرَجٌ : ضَيْقٌ أَوْ مَشَقَّةٌ .

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، آيَةٌ (٦) .

٥ - حُكْمُهُ :

الْوُجُوبُ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ ، أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ ، وَهُوَ  
يُنُوبُ عَنِ الْوُضُوءِ وَعَنِ الْغُسْلِ .

٦ - حِكْمَتُهُ :

التَّيْسِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي آدَاءِ مَا كُفِّوا بِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ ، أَخْذًا مِنْ  
قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ  
لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾<sup>(١)</sup> .

(١) سورة المائدة آية (٦) .

## التَّدْرِيبَات

### التَّدْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ عِلَامَةً ( / ) أَمَامَ الْكَلِمَةِ الْمُرَادِفَةِ لِمَا تَحْتَهُ خَطُّ فِيمَا يَأْتِي :

- ١ - أَوْضَحَ الْعَالَمُ لِلنَّاسِ طَرِيقَةَ التَّيْمَمِ .  
( ) عِلْمَ ( ) دَرَسَ ( ) بَيْنَ .
- ٢ - إِذَا عَرَضَ لِلإِنْسَانِ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ وَلَمْ يَجِدْ مَاءً جَازِلَهُ التَّيْمَمُ .  
( ) حَدَّثَ ( ) قَابَلَ ( ) رَأَى .
- ٣ - يَكُونُ التَّيْمَمُ بِالصَّعِيدِ الطَّاهِرِ .  
( ) الْمَاءِ ( ) الْحِجَارَةِ ( ) التُّرَابِ .
- ٤ - يُمْكِنُ حَضْرُ أَسْبَابِ التَّيْمَمِ فِي فَقْدِ الْمَاءِ وَعَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ .  
( ) عَدُّ ( ) جَعَلُ ( ) تَحْدِيدُ

### التَّدْرِيبُ الثَّانِي :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

لَامَسَ - حَضَرَ - أَوْضَحَ .

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا التَّيْمُّمُ ؟
- ٢ - مَا صِفَةُ التَّيْمِّمِ ؟
- ٣ - هَاتِ دَلِيلًا مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى التَّيْمِّمِ .
- ٤ - مَتَى نَلْجَأُ لِلتَّيْمِّمِ ؟
- ٥ - عَمَّ يَنْوِبُ التَّيْمُّمُ ؟
- ٦ - مَا حِكْمَةُ التَّيْمِّمِ ؟

## المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

مَبْلُولٌ / مَبْلُولَةٌ - نَزَعٌ (أَخَذَ) - خَرَقٌ - اللَّبْسُ - التَّسْهِيلُ - ابْتِدَاءٌ - سَاتِرٌ -  
ثَقْبٌ - رُخْصَةٌ - الْمُقِيمُ (عَكْسُ المُسَافِرِ) .


#### ١ - تَعْرِيفُهُ :

إِمْرَارُ اليَدِ المَبْلُولَةِ بِالمَاءِ عَلَى ظَاهِرِ الخُفِّ أَوْ الجَوْرَبِ فِي المُدَّةِ  
الشَّرْعِيَّةِ .

#### ٢ - حُكْمُهُ وَالحِكْمَةُ مِنْ مَشْرُوعِيَّتِهِ :

هُوَ رُخْصَةٌ شَرَعَتْ لِلتَّيْسِيرِ وَالتَّسْهِيلِ عَلَى المُسْلِمِينَ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ  
المَشَقَّةِ فِي نَزَعِ الخُفِّ أَوْ الجَوْرَبِ السَّاتِرِ، وَلُبْسِهِمَا عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ؛  
وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ  
- قَالَ : ( كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ فَأَهْوَيْتُ<sup>(١)</sup>

(١) أَهْوَيْتُ : حَفَضْتُ رَأْسِي وَمَدَدْتُ يَدِي .



المسح على الحفنين

لَأَنْزِعُ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

٣ - كَيْفِيَّتُهُ :

بَعْدَ أَنْ يُدْخَلَ الْمَاسِحُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ يَمْسَحُ مِنْ أَصَابِعِهِ إِلَى سَاقِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً .

٤ - مُدَّةُ الْمَسْحِ :

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ « لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .  
وَأَبْتَدَاءُ مُدَّةِ الْمَسْحِ مِنْ وَقْتِ الْحَدَثِ بَعْدَ اللُّبْسِ لَا مِنْ وَقْتِ اللُّبْسِ .

٥ - مُبْطَلَاتُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ :

وَيَبْطُلُ الْمَسْحُ بِأَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ :

- ١ - نَزْعُ الْخُفِّ مِنَ الْقَدَمِ .
- ٢ - حُصُولُ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ .
- ٣ - حُدُوثُ خَرَقٍ وَاسِعٍ فِي الْخُفِّ أَوْ الْجَوْرَبِ .
- ٤ - تَمَامُ الْمُدَّةِ .

## التَّدْرِيبَات

### التَّدْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

الْقَائِمَةُ (أ)

- |                        |                        |
|------------------------|------------------------|
| حَدَّثَ لَهُ           | ١ - التَّيْسِيرُ ..... |
| غَيْرَ خَفِيفٍ غَلِيظٌ | ٢ - عَرَضَ لَهُ .....  |
| الْتُرَابُ             | ٣ - الصَّعِيدُ .....   |
| الْتَسْهِيلُ           | ٤ - خَرَقُ .....       |
| حَضَرٌ                 | ٥ - سَمِيكَ .....      |
| ثَقَبٌ                 |                        |

### التَّدْرِيبُ الثَّانِي :

رَتِّبِ الْكَلِمَاتِ لِتُصْبِحَ جُمْلًا مُفِيدَةً وَأَبْدَأْ بِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ :

- ١ - لَبَسَ - سَمِيكًا - جَوْرَبًا - الْوَلَدُ .

٢ - فِيهَا خَرَقٌ - عَلَى الْخُفِّ - وَاسِعٌ - إِذَا حَدَثَ فِيهِ - الْمَسْحُ - لَا يَجُوزُ .

٣ - الْمَسْحُ - شُرْعٌ - لِلتَّيْسِيرِ - عَلَى الْخُفَّيْنِ - عَلَى الْمُسْلِمِينَ .

٤ - مُحَمَّدٌ - الْخُفُّ - نَزَعٌ - قَدَمِهِ - مِنْ

٥ - يُهْوِي - لِنَزَعِ - الرَّجُلِ - الْجَوْرَبِ - قَدَمِهِ - مِنْ .

### التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

مَاذَا تَفْعَلُ فِي الْمَوَاقِفِ التَّالِيَةِ :

- ١ - دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَلَمْ تَجِدْ مَاءً لِلطَّهَارَةِ .
- ٢ - لَبَسْتَ الْخُفَّيْنِ عَلَى طَهَارَةٍ، وَأُحْدِثْتَ ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَضَّأَ هَلْ تَخْلَعُهُمَا أَوْ تَمْسَحُ عَلَيْهِمَا ؟
- ٣ - كُنْتَ مُقِيمًا وَعِنْدَكَ مَاءٌ لَا يَكْفِي لِلْوُضُوءِ وَالشُّرْبِ وَأَرَدْتَ أَنْ تَصَلِّيَ .
- ٤ - لَبَسْتَ الْجَوْرَبَيْنِ عَلَى طَهَارَةٍ وَأَنْتَ مُقِيمٌ كَمْ يَوْمًا تَمْسَحُ عَلَيْهِمَا ؟
- ٥ - لَبَسْتَ الْجَوْرَبَيْنِ بَعْدَ كَمَالِ الطَّهَارَةِ وَكُنْتَ مُسَافِرًا، كَمْ يَوْمًا تَمْسَحُ عَلَيْهِمَا؟ وَمَتَى تَبْدَأُ مُدَّةَ الْمَسْحِ أَبَعَدَ الْوُضُوءِ أَمْ بَعْدَ الْحَدَثِ ؟

التَّدْرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

إِبْتِدَاءً - سَاتِرٌ - مَبْلُولٌ - اللُّبْسُ - رُخْصَةٌ .

التَّدْرِيبُ الْخَامِسُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا الْمَسْحُ عَلَى الْخُفِّينِ ؟
- ٢ - مَا حُكْمُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفِّينِ ؟
- ٣ - مَا حُكْمُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفِّينِ بَعْدَ تَمَامِ الْمُدَّةِ ؟
- ٤ - مَتَى تَبْدَأُ مُدَّةُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفِّينِ ؟
- ٥ - بَيْنَ كَيْفِيَّةِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفِّينِ .
- ٦ - لِمَاذَا شُرِعَ الْمَسْحُ عَلَى الْخُفِّينِ ؟
- ٧ - مَا الْحُكْمُ فِيمَا يَأْتِي ؟

( أ ) الْمَسْحُ عَلَى الْخُفِّ الْمَلْبُوسِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ .

( ب ) الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ الْخَفِيفَيْنِ .

## المَسْحُ عَلَى الجَبِيرَةِ والضمَّادَةِ ونحوها

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

الجَبِيرَةُ - أَعْوَادٌ - زَنْدٌ - العِصَابَةُ - خَلْعٌ - اللَّصُوقُ - بَرِيءٌ / يَبْرَأُ - المَجْبَرُ  
- الجِبْسُ - الجَوَارِبُ - الضَّمَّادَةُ (مَا يُرْبَطُ عَلَى الجُرْحِ) - الجَبَائِرُ .

قَدْ يُصَابُ الإِنْسَانُ بِكَسْرٍ أَوْ جُرْحٍ فِي أَحَدِ أَعْضَائِهِ كَالْيَدِ وَالرَّجْلِ  
فَيَشُدُّ الطَّيِّبُ عَلَى العُضْوِ المَكْسُورِ جَبِيرَةً أَوْ جِبْسًا، وَيَشُدُّ عَلَى العُضْوِ  
المَجْرُوحِ ضَمَّادَةً<sup>(١)</sup> أَوْ لَصُوقًا<sup>(٢)</sup> أَوْ عِصَابَةً<sup>(٣)</sup> .


### ١ - حُكْمُ المَسْحِ عَلَيْهَا وَكَيْفِيَّتُهُ :

- ( أ ) الوُجُوبُ إِنْ خَافَ الهَلَاكَ مِنْ غَسَلِ مَحَلِّهَا أَوْ مَسْحِهِ .  
( ب ) الجَوَازُ إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الأَلَمِ أَوْ تَأَخُّرِ الشِّفَاءِ .  
وَيَمْسَحُ عَلَى الجَبِيرَةِ أَوْ الضَّمَّادَةِ أَوْ العِصَابَةِ أَوْ اللَّصُوقِ كُلِّهَا مَرَّةً  
وَاحِدَةً .

(١) الضَّمَّادَةُ : مَا يُرْبَطُ عَلَى الجُرْحِ لِئَلْتَمَّ .

(٢) اللَّصُوقُ : مَا يُلصَقُ عَلَى مَوْضِعِ الأَلَمِ أَوْ الجُرْحِ .

(٣) العِصَابَةُ : مَا يُشَدُّ بِهِ الرَّأْسُ أَوْ غَيْرُهُ .



المسح على الجبيرة والضمادة ونحوها

٢ - الدَّلِيلُ عَلَى الْمَسْحِ :

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْكَسَرَتْ إِحْدَى زَنْدَيَّ<sup>(١)</sup> ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ<sup>(٢)</sup> . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ .

٣ - مُدَّةُ الْمَسْحِ :

يَسْتَمِرُّ الْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيرَةِ وَنَحْوَهَا وَلَوْ طَالَ الزَّمَنُ إِلَى أَنْ يَبْرَأَ مَا تَحْتَهَا أَوْ يَأْذَنَ الْمُجَبَّرُ أَوْ الطَّبِيبُ بِخَلْعِهَا وَإِزَالَتِهَا .

٤ - الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ وَالْعِصَابَةِ

وَنَحْوَهَا :

عَرَفْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا كَالجَوَارِبِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ لُبْسِهِمَا عَلَى طَهَارَةٍ كَامِلَةٍ وَلَا يُمَسَّحُ عَلَيْهِمَا إِلَّا مِنَ الْحَدَثِ الْأَصْغَرِ وَأَنَّ لَهُمَا مُدَّةً مَحْدَدَةً .

أَمَّا الْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيرَةِ وَالضَّمَادَةِ وَالْعِصَابَةِ وَنَحْوَهَا فَإِنَّهُ :  
( أ ) يَكُونُ عِنْدَ التَّطَهُّرِ مِنَ الْحَدَثِ الْأَكْبَرِ أَوْ الْأَصْغَرِ .

(١) الزَّنْدُ : مَوْضِعُ اتِّصَالِ الذَّرَاعِ بِالْكَفِّ ، وَهُمَا زَنْدَانِ .

(٢) الْجَبَائِرُ : جَمْعُ جَبِيرَةٍ وَهِيَ مَا يَرْتَبُطُ عَلَى الْكُسْرِ .

(ب) لَا تُشْتَرَطُ أَنْ تُكُونَ الْجَبِيرَةُ وَالْعِصَابَةُ وَنَحْوَهَا قَدْ وُضِعَتْ عَلَى طَهَارَةٍ .

### التَّدرِيبَات

#### التَّدرِيبُ الأوَّلُ :

ضَعْ عَلامَةً (ـ) أَمَامَ الكَلِمَةِ أَوْ العِبَارَةِ المُرَادِفَةِ لِمَا تَحْتَهُ خَطٌّ فِيمَا يَأْتِي :

- ١ - يَجُوزُ المَسْحُ عَلَى الجَبْسِ فِي الوُضُوءِ وَالغُسْلِ .  
( ) الدَّوَاءُ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى الجُرْحِ .  
( ) اللَّصُوقُ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى الجُرْحِ .  
( ) المَادَّةُ الَّتِي يُشَدُّ بِهَا عَلَى العَضْوِ المَكْسُورِ .
- ٢ - تَنْتَهِي مُدَّةُ المَسْحِ عَلَى العِصَابَةِ عِنْدَمَا يَبْرَأُ مَا تَحْتَهَا .  
( ) يَشْفَى .  
( ) يَقْوَى .  
( ) يَجْفُ .
- ٣ - نَصَحَ الطَّبِيبُ المَرِيضَ بِوَضْعِ لَصُوقٍ عَلَى مَوْضِعِ الجُرْحِ .

( ) لَأَصِقُ .

( ) جَبِيرَةٌ .

( ) دَوَاءٌ .

٤ - تَعَرَّضَ رَجُلٌ لِحَادِثٍ فَكَسِرَتْ زُنْدُهُ .

( ) مَوْضِعُ اتِّصَالِ الذَّرَاعِ بِالكَتِفِ .

( ) مَوْضِعُ اتِّصَالِ الذَّرَاعِ بِالكَفِّ .

( ) مَوْضِعُ اتِّصَالِ الذَّرَاعِ بِالصَّدْرِ .

التَّدرِيبُ الثَّانِي :

مَا الْعَمَلُ فِي الْمَوَاقِفِ التَّالِيَةِ ؟

١ - شَخْصٌ كَسِرَتْ يَدُهُ وَوُضِعَ عَلَيْهَا جَبْسٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ .

٢ - شَخْصٌ وَضَعَ دَوَاءً عَلَى جُرْحٍ بِقَدَمِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ .

٣ - شَخْصٌ نَصَحَهُ الطَّبِيبُ بِبَقَاءِ الضَّمَادَةِ عَلَى يَدِهِ مُدَّةَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ ،

وَأَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيَغْتَسِلَ فِي أَثْنَاءِ هَذِهِ الْمُدَّةِ .

التَّدرِيبُ الثَّالِثُ :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

الْعَصَابَةُ ، الضَّمَادَةُ ، يَبْرَأُ ، خَلَعُ ، الْجَوَارِبُ ، الْمُجَبَّرُ .

الوَحْدَةُ التَّاسِعَةُ

الدَّرْسُ العَاشِرُ

التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

أَجِبْ عَنِ الأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا الْجَبِيرَةُ ؟
- ٢ - مَا المَادَّةُ الَّتِي تُسْتخدَمُ بَدَلًا مِنَ الْجَبِيرَةِ فِي الوَقْتِ الحَاضِرِ ؟
- ٣ - كَمْ مَرَّةً يُمَسَّحُ عَلَى العِصَابَةِ ؟
- ٤ - هَلْ يَجُوزُ المَسْحُ عَلَى الجِيسِ ؟
- ٥ - هَاتِ دَلِيلًا شَرْعِيًّا لِلْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ .
- ٦ - إِلامَ يَسْتَمِرُّ المَسْحُ عَلَى الضَّمَادَةِ ؟
- ٧ - مَا الفَرْقُ بَيْنَ المَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ وَالمَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ ؟

## الصَّلَاةُ


### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

مُفْتَتِحَةٌ - التَّكْبِيرُ - مُخْتَمَةٌ - التَّسْلِيمُ : (في الصلاة) - إِخَاءٌ - مُكَلَّفٌ :  
(بالعقل) - تَكْفِيرٌ : (للذنوب) - إِظْهَارٌ - التَّدَلُّلُ - الْخُضُوعُ - آثَارٌ (في  
النَّفْسِ) أَكْدٌ : (للتفضيل) - جَحَدٌ / يَجْحَدُ - فَرَضُ عَيْنٍ (مُصْطَلَحٌ) .

### تَعْرِيفُهَا :

الصَّلَاةُ فِي الشَّرْعِ الْإِسْلَامِيِّ : أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ مُفْتَتِحَةٌ بِالتَّكْبِيرِ مُخْتَمَةٌ  
بِالتَّسْلِيمِ .

وَالصَّلَاةُ أَهَمُّ رُكْنٍ عَمَلِيٍّ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ لِمَا لَهَا مِنْ آثَارٍ طَيِّبَةٍ فِي  
عَلَاقَةِ الْإِنْسَانِ بِخَالِقِهِ، وَوُقُوفِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْيَوْمِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، كَمَا  
أَنَّ لَهَا آثَارًا طَيِّبَةً فِي عِلَاقَةِ الْإِنْسَانِ بِمُجْتَمَعِهِ بِمَا تُسَبِّبُهُ مِنَ الْإِخَاءِ  
وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ حِينَمَا يَجْتَمِعُونَ لِأَدَاءِ عِبَادَةٍ وَاحِدَةٍ فِي بَيْتٍ مِنْ  
بُيُوتِ اللَّهِ .



الصلاة

حُكْمُهَا :

فَرَضُ عَيْنِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ بَالِغٍ عَاقِلٍ .  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ <sup>(١)</sup> وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ <sup>(٢)</sup> ﴾ .

فَرَضِيَّتُهَا :

أَوَّلُ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعِبَادَاتِ الصَّلَاةَ ، فَأَمَرَ نَبِيَّهُ بِهَا لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ . قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ( فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أَنْ أُسْرِيَ بِهِ خَمْسِينَ ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْسًا ، ثُمَّ نُودِيَ يَا مُحَمَّدُ : إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَإِنَّ لَكَ بِهَذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِينَ ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

حِكْمَةُ مَشْرُوعِيَّتِهَا :

شُرِعَتِ الصَّلَاةُ شُكْرًا لِلَّهِ وَتَكْفِيرًا لِلذُّنُوبِ ، وَإِظْهَارًا لِلتَّذَلُّلِ وَالْخُضُوعِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ، وَاسْتِعْمَالًا لِلجَوَارِحِ فِي خِدْمَتِهِ ، وَهِيَ تَغْسِلُ الْمَرْءَ مِنْ ذُنُوبِهِ ، وَتُطَهِّرُهُ مِنْ خَطَايَاهُ ، وَتُعَلِّمُهُ الطَّاعَةَ وَالنِّطَامَ .

(١) حُنَفَاءَ : جَمْعُ حَنِيفٍ . وَالْحَنِيفُ هُوَ الْمَائِلُ عَنِ الْبَاطِلِ إِلَى الْإِسْلَامِ .

(٢) الْقِيَمَةُ : الْمِلَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ .

مَنْزَلَتْهَا فِي الْإِسْلَامِ :

هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ ، وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَهُمَا ،  
وَمَنْ جَحَدَ وَجُوبَهَا لِجَهْلِهِ عُرِّفَ ذَلِكَ . وَمَنْ جَحَدَ وَجُوبَهَا عِنَادًا كَفَرَ ،  
وَمَنْ تَرَكَهَا تَهَاوُنًا أَوْ كَسَلًا وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا  
فَقَدْ كَفَرَ . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ <sup>(١)</sup> )

(١) أصحاب السُّنَنِ : (أصحابُ كُتُبِ السُّنَنِ) وهم : أبو داودُ والتِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ وابنُ مَاجَةَ .

## التَّدْرِيبَاتُ

### التَّدْرِيبُ الأَوَّلُ :

ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي القَائِمَةِ (أ) ضِدَّهَا مِنْ القَائِمَةِ (ب) :

القَائِمَةُ (ب)

أَنْكَرَ

أَمَّنَ

الصَّغِيرُ

مُخْتَمَةٌ

القَائِمَةُ (أ)

١ - الْمَكْلَفُ .....

٢ - مُفْتَحَةٌ .....

٣ - جَحَدٌ .....

(ب) ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي القَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنْ القَائِمَةِ (ب) :

القَائِمَةُ (ب)

أَنْكَرَ

خُضُوعٌ

مُكْلَفٌ

غَيَّرَ

القَائِمَةُ (أ)

١ - بَدَّلَ .....

٢ - جَحَدٌ .....

٣ - تَذَلَّلَ .....

التَّدرِيبُ الثَّانِي :

املاً كُلاً مِنْ الفَرَاعَاتِ التَّالِيَةِ بِالْكَلمَةِ المُنَاسِبَةِ :

الكلمات

- |              |   |
|--------------|---|
| تَكْفِيرًا   | ١ - الصَّلَاةُ مِنْ . . . . . أَرْكَانِ الإِسْلَامِ .             |
| فَرَضٌ .     | ٢ - شُرِعَتِ الصَّلَاةُ . . . . . لِلذُّنُوبِ وَإِظْهَارًا        |
| أَقْوَالٌ    | ل . . . . . والخُضُوعِ .  |
| مُفْتَحَةٌ   | ٣ - الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ . . . . . عَيْنٍ ، وَمَنْ . . . . .     |
| أَكَّدَ      | وَجُوبَهَا يُعْتَبَرُ كَافِرًا .                                  |
| الإِخَاءِ    | ٤ - الصَّلَاةُ . . . . . وَأَفْعَالٌ . . . . . بِالتَّكْبِيرِ     |
| التَّسْلِيمِ | وَمُخْتَمَةٌ بـ . . . . .   |
| فَرَضٌ       | ٥ - صَلَاةُ الجَمَاعَةِ سَبَبٌ فِي تَنْمِيَةِ رَوَابِطِ . . . . . |
| جَحَدٌ       | بَيْنَ النَّاسِ .   |
| التَّذَلُّلِ |   |

التَّدرِيبُ الثَّالِثُ :

اسْتَعْمِلْ كُلاً مِنْ الكَلِمَاتِ الآتِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

مُكَلَّفٌ ، يُبَدِّلُ ، آثَارٌ : (فِي النَّفْسِ) ، الخُضُوعُ ، جَحَدٌ .

التّدريبُ الرَّابِعُ :

أجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - مَا الصَّلَاةُ؟
- ٢ - مَا حُكْمُ الصَّلَاةِ؟
- ٣ - وَلِمَ شُرِعَتِ الصَّلَاةُ؟
- ٤ - مَا مَنْزِلَةُ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ؟
- ٥ - مَتَى فُرِضَتِ الصَّلَاةُ؟

## أَرْكَانُ الصَّلَاةِ وَوَاجِبَاتُهَا وَسُنُّهَا

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

أَنَحْنِي / يَنَحْنِي - أَعْظَمُ : (عِظَام) - العِجْبَةُ : (في الوجه) - انْكِشَافٌ -  
اعْتِدَالٌ (وُقُوفٌ) - تَحْلِيلٌ (الصَّلَاة) - المُنْفَرِدُ - سَقَطَ سَهْوًا / يَسْقُطُ -  
عَمْدٌ - أَبْطَلَ / يُبْطِلُ - جَبْرَةٌ / يَجْبِرُهُ - العَوْرَةُ - تَغْمِيضٌ - افْتِرَاشٌ :  
(لِلذَّرَاعَيْنِ) - التَّفَاتُ - السُّنُنُ [ جَمْعُ سُنَّةٍ (مُصْطَلَح) ] .

### أَرْكَانُ الصَّلَاةِ :

#### أَرْكَانُ الصَّلَاةِ أَرْبَعَةٌ عَشْرَ :

- ١ - الْقِيَامُ إِذَا قَدِرَ الْإِنْسَانُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْقِيَامَ صَلَّى جَالِسًا . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْجُلُوسَ صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ .
- ٢ - تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ قَوْلُ (اللَّهُ أَكْبَرُ) فِي بَدَايَةِ الصَّلَاةِ .
- ٣ - قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ» رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ<sup>(١)</sup> .

(١) الجماعة : البخاري ومسلم و أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

- ٤ - الرُّكُوعُ : وَهُوَ أَنْ يَنْحَنِيَ - الْمُصَلِّي بِحَيْثُ يَتَسَاوَى رَأْسُهُ مَعَ ظَهْرِهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .
- ٥ - أَنْ يَرْفَعَ الْمُصَلِّي رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى يَعْتَدِلَ قَائِمًا .
- ٦ - السُّجُودُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ : عَلَى الْجَبْهَةِ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ) ، وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٧ - أَنْ يَعْتَدِلَ مِنَ السُّجُودِ جَالِسًا .
- ٨ - الْجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
- ٩ - الطُّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الْأَرْكَانِ .
- ١٠ - التَّشَهُدُ الْأَخِيرُ .
- ١١ - الْجُلُوسُ لِلتَّشَهُدِ الْأَخِيرِ .
- ١٢ - الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّشَهُدِ الْأَخِيرِ .
- ١٣ - التَّرْتِيبُ بَيْنَ الْأَرْكَانِ : فَأَوَّلًا الْقِيَامُ ثُمَّ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ ثُمَّ الرُّكُوعُ ، ثُمَّ الرَّفْعُ مِنْهُ ثُمَّ السُّجُودُ ، وَهَكَذَا لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ بِهَا مُرْتَبَةً .
- ١٤ - التَّسْلِيمُ : قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

## وَاجِبَاتُ الصَّلَاةِ :

- ١ - جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتِ غَيْرَ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ .
- ٢ - قَوْلُ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فِي الرُّكُوعِ .
- ٣ - قَوْلُ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ .
- ٤ - قَوْلُ : «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» لِلْكَلِّ (الْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ وَالْمَأْمُومِ)
- ٥ - قَوْلُ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فِي السُّجُودِ .
- ٦ - قَوْلُ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي» بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
- ٧ - التَّشَهُدُ الْأَوَّلُ .
- ٨ - الْجُلُوسُ لِلتَّشَهُدِ الْأَوَّلِ .

## الْفَرْقُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْوَاجِبِ :

إِذَا سَقَطَ رُكْنٌ مِنَ الْأَرْكَانِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ، وَإِذَا سَقَطَ وَاجِبٌ مِنَ الْوَاجِبَاتِ عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ، وَمَا سَقَطَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ سَهْوًا جَبَرَهُ الْمُصَلِّي بِسُجُودِ السَّهْوِ .

وَكُلُّ مَا عَدَا الْأَرْكَانَ وَالْوَاجِبَاتِ فَهُوَ مِنَ السُّنَنِ وَلَا تَبْطُلُ الصَّلَاةُ بِتَرْكِ سُنَّةٍ سَهْوًا أَوْ عَمْدًا .

## سُنَنُ الصَّلَاةِ :

- ١ - رَفَعُ اليَدَيْنِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ .
- ٢ - قِرَاءَةُ دُعَاءِ الاسْتِفْتَاكِحِ .
- ٣ - الاسْتِعَاذَةُ عِنْدَ اَوَّلِ القِرَاءَةِ .
- ٤ - قِرَاءَةُ سُورَةِ بَعْدَ الفَاتِحَةِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ اَوَّلِيَيْنِ .
- ٥ - وَضْعُ اليَدَيْنِ عَلَي الرُّكْبَتَيْنِ فِي اَثْنَاءِ الرُّكُوعِ .
- ٦ - وَضْعُ اليَمِينِ عَلَي اليسَارِ فِي اَثْنَاءِ القِيَامِ .
- ٧ - خَفْضُ البَصْرِ اِلَى مَكَانِ السُّجُودِ فِي اَثْنَاءِ الصَّلَاةِ .

## مُبْطَلَاتُ الصَّلَاةِ :

- ١ - اَلْكَلامُ فِي اَثْنَاءِ الصَّلَاةِ .
- ٢ - الضَّحْكُ .
- ٣ - اَلْاَكْلُ وَالشُّرْبُ .
- ٤ - اَلْمَشْيُ الكَثِيرُ .
- ٥ - اِنْكَشَافُ العَوْرَةِ .

المَكْرُوهَاتُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ :

تَغْمِيضُ الْعَيْنَيْنِ، وَالْإِلْتِفَاتُ بِلَا حَاجَةٍ، وَافْتِرَاشُ الذَّرَاعَيْنِ فِي أَثْنَاءِ السُّجُودِ، وَالْعَبَثُ.

التَّدْرِيبَاتُ

التَّدْرِيبُ الْأَوَّلُ :

ضَعُ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْقَائِمَةِ (أ) ضِدَّهَا مِنَ الْقَائِمَةِ (ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

فَتَحُ الْعَيْنَيْنِ

سَقَطَ

اعْتَدَلَ

تَحْرِيمٌ

عَمَدٌ

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - تَحْلِيلٌ .....

٢ - سَهْوٌ .....

٣ - تَغْمِيضُ الْعَيْنَيْنِ .....

٤ - اِنْجَانِيٌّ .....

التَّدْرِيبُ الثَّانِي :

أَمَلًا كَلًّا مِّنَ الْفَرَاعَاتِ التَّالِيَةِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

الكلمات

- |                |  |
|----------------|--|
| أَعْظَمُ       | ١ - تَرَكَ قِرَاءَةَ . . . . . يُبْطِلُ الصَّلَاةَ                     |
| الْفَاتِحَةَ   | ٢ - . . . . . الْمُصَلِّي فِي الرَّكُوعِ                               |
| الرُّكْبَتَانِ | ٣ - مِّنْ مَّكْرُوهَاتِ الصَّلَاةِ . . . . . الذَّرَاعَيْنِ .          |
| الْعَوْرَةَ    | ٤ - سِتْرٌ . . . . . وَاجِبٌ فِي الصَّلَاةِ .                          |
| أَفْتَرِاشُ    | ٥ - يَسْجُدُ الْمُصَلِّي عَلَى سَبْعَةٍ . . . . . وَهِيَ : الْجَبْهَةُ |
| يُنْحِنِي      | وَالْيَدَانِ وَ . . . . . وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ                    |
| الْعَوْرَةَ    | ٦ - يُبْطِلُ الصَّلَاةَ . . . . . الْعَوْرَةَ                          |
| يَسْجُدُ       |  |
| أَنْكِشَافُ    |  |

التَّدْرِيبُ الثَّلَاثُ :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِّنَ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُّفِيدَةٍ :

أَنْحَنِي ، مُرْتَبَةً ، الْمُنْفَرِدُ ، أَبْطَلَ ، الْأَعْتِدَالُ ، يَجْبُرُ .

### التَّدرِيبُ الرَّابِعُ :

أَجِبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ التَّالِيَةِ :

- ١ - اذْكُرْ أَرْبَعَةً مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ .
- ٢ - هَاتِ دَلِيلًا عَلَى (التَّسْلِيمِ) مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ .
- ٣ - مَا مَعْنَى (الطَّمَأْنِينَةُ فِي الصَّلَاةِ) ؟
- ٤ - اذْكُرْ أَعْضَاءَ السُّجُودِ .
- ٥ - اذْكُرْ اثْنَيْنِ مِنْ وَاجِبَاتِ الصَّلَاةِ .
- ٦ - اذْكُرْ ثَلَاثَةً مِمَّا يُبْطِلُ الصَّلَاةَ .
- ٧ - مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْوَاجِبِ فِي الصَّلَاةِ ؟
- ٨ - هَلْ تَبْطُلُ الصَّلَاةُ بِتَرْكِ سُنَّةٍ مِنْ سُنَنِهَا ؟

### التَّدرِيبُ الْخَامِسُ :

وَضِّحْ حُكْمَ مَا يَلِي :

- ١ - التَّرْتِيبُ بَيْنَ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ .
- ٢ - قَوْلُ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي» بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .
- ٣ - الْإِلْتِفَاتُ بِلا حَاجَةٍ .

- ٤ - الْكَلَامُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ .
- ٥ - قِرَاءَةُ سُورَةِ غَيْرِ الْفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ .
- ٦ - قِرَاءَةُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ .
- ٧ - الْعَبْتُ بِاللَّحِيَةِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ .
- ٨ - قِرَاءَةُ دُعَاءِ الْإِسْتِفْتَاكِ .
- ٩ - تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ .
- ١٠ - التَّشَهُدُ الْأَوَّلُ .


## صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

عَوَّدَ - يُعَوِّدُ - اِحْتَطَبَ / يَحْتَطِبُ - اَعْمَى - اَلْفَذُّ (اَلْمُنْفَرِدُ) -  
رَخَّصَ / يُرَخِّصُ : (اَبَاحَ) - اَلْمَرْوُوسُ - مُتَحَابُّ - مُتَقَرَّبٌ - تَعَاطَفُ  
- تَنْمِيَةٌ .

### حُكْمُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ :

صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ تُعَوِّدُ الْمُسْلِمَ الطَّاعَةَ  
وَالنِّظَامَ ، فَالْمُصَلُّونَ يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُهُ الْإِمَامُ ، فَلَا يَسْبِقُهُ أَحَدٌ وَلَا يُخَالِفُهُ  
فِي أَثْنَاءِ تَأْدِيَتِهَا ، وَهِيَ تُقَامُ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ الْمَدْرَسَةِ أَوْ فِي أَيِّ مَكَانٍ  
طَاهِرٍ . وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِهَا مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ  
بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبُ ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمُ النَّاسَ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ  
فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .



صلاة الجماعة

وَعَنْهُ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي مُرْشِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ، فَرَخَّصَ لَهُ ، فَلَمَّا وُلِّيَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ، قَالَ نَعَمْ . قَالَ : فَأَجِبْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

### حِكْمَةٌ مَشْرُوعِيَّتُهَا :

- ١ - الْمُسَاوَاةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَتَرَى فِي الصَّفِّ الْوَاحِدِ الْفَقِيرَ وَالْغَنِيَّ ، وَالْخَادِمَ وَالسَّيِّدَ وَالرَّئِيسَ وَالْمَرْوُوسَ .
- ٢ - تَنْمِيَةُ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَقْوِيَةُ رَوَابِطِ الْحُبِّ وَالتَّعَاطُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .
- ٣ - وَفَوْقَ هَذَا ثَوَابُ اللَّهِ الَّذِي يُعْطِيهِ لِمَنْ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ ؛ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

## التَّدرِيبَات

### التَّدرِيبُ الأوَّلُ :

(أ) ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِ الْقَائِمَةِ (أ) مُرَادِفَهَا مِنَ الْقَائِمَةِ

(ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

أَبَاحُ

عَلَاقَاتُ

عَوْدَ

دَلِيلُ

زِيَادَةُ

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - رَوَابِطُ .....

٢ - تَنْمِيَةٌ .....

٣ - مُرْشِدٌ .....

٤ - رَخِصٌ .....

(ب) ضَعْ أَمَامَ كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِ الْقَائِمَةِ (أ) ضِدَّهَا مِنَ الْقَائِمَةِ

(ب) :

الْقَائِمَةُ (ب)

بَاعَدَ

الْقَائِمَةُ (أ)

١ - الْمَرْوُوسُ .....

- ٢ - تَنْمِيَةٌ . . . . . صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ  
٣ - مُتَقَرَّبٌ . . . . . نَقْضُ  
٤ - صَلَاةُ الْفَدْلِ . . . . . الرَّئِيسُ  
مُتَبَاعِدٌ

### التَّدرِيبُ الثَّانِي :

إِمْلَأِ الْفَرَغَاتِ بِالْكَلِمَةِ الْمُنَاسِبَةِ :

#### الكلمات

لِلرَّوَابِطِ  
تَقْوِيَةٌ  
تُعُودُ  
مُتَحَابِّ  
المُساوَاةِ  
إِحْتَطَبَ

- ١ - صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ . . . . . الْمُسْلِمِ الطَّاعَةِ .  
٢ - . . . . . الرَّجَالُ لِيُوقِدُوا النَّارَ .  
٣ - صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَنْمِيَةٌ . . . . . بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ  
٤ - . . . . . بَيْنَ النَّاسِ فِي الْعِبَادَةِ .  
٥ - الْمَسْجِدُ يُسَاعِدُ عَلَى . . . . . رَوَابِطِ الْحُبِّ بَيْنَ  
الْمُسْلِمِينَ .

### التَّدرِيبُ الثَّالِثُ :

أَكْمِلْ كَمَا فِي النَّمُودَجِ :

الصَّفِّ / الْغَنِيِّ / الْفَقِيرِ

تَرَى فِي الصَّفِّ الْوَاحِدِ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ .

النَّمُودَجُّ :

الْبَيْتِ / الْكَبِيرِ / الصَّغِيرِ

..... - ١

الْمَسْجِدِ / الرَّئِيسِ / الْمَرْؤُوسِ

..... - ٢

الطَّائِرَةِ / الرِّجَالِ / النِّسَاءِ

..... - ٣

الصَّفِّ / الْمُبْصِرِ / الْأَعْمَى

..... - ٤

الْمَصْنَعِ / الْقَوِيِّ / الضَّعِيفِ

..... - ٥

التَّدْرِيبُ الرَّابِعُ :

اسْتَعْمِلْ كَلًّا مِنْ الْكَلِمَاتِ التَّالِيَةِ فِي جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ :

تَنْمِيَّةً ، رَخِصَ ، تَقْوِيَّةً ، مُرْشِدًا ، تَعَاطُفًا ، عَوْدًا .

التدريب الخامس :

أجب عن الأسئلة التالية :

- ١ - ما حكم صلاة الجماعة ؟
- ٢ - ما حكم صلاة الجماعة ؟
- ٣ - اذكر دليلاً من السنة على وجوب صلاة الجماعة ؟

## صَلَاةُ الْجُمُعَةِ

### الكَلِمَاتُ الجَدِيدَةُ :

أَشْعَرَ/ يُشْعِرُ - أَلْبَاغٌ - مَشَاكِلٌ - تَخَطَّى/ يَتَخَطَّى - أَعْنَاقٌ -  
أَنْصَتَ/ يُنصِتُ - كَفَّارَةٌ : (تَكْفِيرٌ) - مَسَّ/ يَمْسُ .


### حُكْمُهَا وَكَيْفِيَّتُهَا :

صَلَاةُ الْجُمُعَةِ فَرَضٌ عَيْنٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> . وَهِيَ رَكْعَتَانِ . وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْهَا رَكْعَةً مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ . فَإِنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ الثَّانِي قَبْلَ سَلَامِ الْإِمَامِ أَتَمَّهَا أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ (صَلَاةَ الظُّهْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ رَكْعَةً مِنْهَا)<sup>(٢)</sup> .

(١) الآية (٩) من سورة الجمعة .

(٢) وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ حَيْثُ جَعَلَ مَنْ أَدْرَكَ التَّشَهُدَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ .



صلاة الجمعة